

جرح أهل البدع ، والفرق بينه وبين الغيبة

جرح أهل البدع

وبيان الفرق بينه وبين الغيبة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القائل في كتابه الكريم : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } [آل عمران : 110] ، وصل اللهم وسلم على القائل : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان " ، و " الدين النصيحة ؛ لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين " وعامتهم .

أما بعد ؛

فنظراً لخلط كثير من الناس بين جرح أهل البدع والغيبة ، وعدم علمهم بخطر السكوت عن أهل البدع ؛ عزمت على كتابة مقالة أبين فيها بعض أدلة الكتاب والسنة على جواز الطعن في عدالة المسلم عند المصلحة المرجوة وفائدة ذلك على الدين .

تعريف جرح اللسان

هو الطعن في الشخص وعييه ، ويقال : جرح الحاكم الشاهد ؛ إذا عثر على ما تسقط به : جرح اللسان . (عدالته من كذب وغيره 1)

أدلة جواز الجرح

{ قال الله تعالى : { إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا } ، وقال : { وأشهدوا ذوي عدل منكم : أدلة القرآن

هاتان الآيتان تقتضيان قبول خبر وشهادة العدل ، ورد خبر وشهادة الفاسق ، قال الأبناسي في " الشذا الفياح " وقد أوجب الله الكشف والبيان عن خبر الفاسق بقوله تعالى : { إن جاءكم فاسق بنبأ } : (2/742 ، الرشد " { فتبينوا

ولا يمكن التفريق بين العدل والفاسق إلا بالاطلاع المباشر على أحوال الناس ، وهذا لا يتيسر في : قلت . غالب الحالات ، أو بالجرح والتعديل ، وهو ما أجمع عليه العلماء كما سيأتي

: أدلة السنة

أول من تكلم في أهل البدع وحذر منهم ؛ النبي صلى الله عليه وسلم

: حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال

بعث علي رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهية فقسمها بين الأربعة : الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي ، وعيينة بن بدر الفزاري ، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان ، وعلقمة بن علاثة العامري إنما أتلفهم " : قال ! يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا ؟ : قالوا فغضبت قريش والأنصار ؛ ثم أحد بني كلاب ؛ " . فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كثر اللحية مخلوق ؛ فقال : اتق الله يا محمد . أحسبه - فسأل رجل قتله . " من يطع الله إذا عصيت ؟ أيأمني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني " فقال قوم يقرؤون القرآن لا - أو في عقب هذا - إن من ضئضى هذا " : فلما ولي قال فمنعه ، - خالد بن الوليد يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ؛ لئن (أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد " 2)

حذر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من الرجل في غيبته ، وممن سيخرج من أصله وبين : قلت حالهم ولم يعتبر هذا غيبة له ولا لجماعته. و المراد في هذا الحديث الخوارج كما بين ذلك أهل العلم

: حديث عائشة قالت

إن رجلا استأذن علي النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما رآه قال : " بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة " . يا : فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه ، فلما انطلق الرجل ؛ قالت عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثم تطلعت في وجهه وانبسطت إليه ؟ حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ، ! رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا عائشة متى عهدتني فحاشا ؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء (شره " 3)

ففي قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل بئس " : (قال الخطيب البغدادي رحمه الله في "الكفاية" ص39 رجل العشيرة دليل على أن أخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجب العلم والدين من النصيحة للسائل ليس بغيبة ؛ إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم

: حديث فاطمة بنت قيس قالت

ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ؛ انكحي أسامة بن زيد " (فكرهته ، ثم قال : " انكحي أسامة " ، فنكحته ، فجعل الله فيه خيرا ، واغتبطت 4)

قال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص 40) : في هذا الخبر دلالة على إن إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتجنب الرواية عنهم وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وأخبر عن معاوية أنه صعلوك لا مال له عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير ؛ كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام وإلى الفساد في شريعة الإسلام ؛ أولى بالجواز وأحق بالإظهار ؛ وأما الغيبة التي نهى الله تعالى عنها بقوله عز وجل { ولا يغتب بعضكم بعضا } وزجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها بقوله " يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم " (5) فهي ذكر الرجل عيوب أخيه يقصد بها الوضع منه والتنقيص له والازراء به فيما لا يعود إلى حكم النصيحة وإيجاب الديانة من التحذير عن ائتمان الخائن وقبول خبر الفاسق واستماع شهادة الكاذب ، وقد تكون الكلمة الواحدة لها معنيان مختلفان على حسب اختلاف حال قائلها ؛ في بعض الأحوال يأثم قائلها وفي حالة أخرى لا يأثم

وقال ابن رجب في "شرح العلل" (1/348، الرازي) : وكذلك يجوز ذكر العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة ،
" : كمن يستشير في نكاح أو معاملة ، وقد دل عليه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لفاطمة بنت قيس
وكذلك استشار النبي صلى الله عليه . "أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه
وعلى آله وسلم علياً وأسامة في فراق أهله ، لما قال أهل الإفك ما قالوا

. ولهذا كان شعبة يقول : تعالوا حتى نغتاب في الله ساعة . يعني نذكر الجرح والتعديل

والأدلة على جواز الجرح للمصلحة كثيرة نكتفي بما ذكرنا ، وقد نقل غير واحد من أهل العلم : **قلت**
الإجماع على جواز جرح الشهود

ولو – فإن ذكر عيب الرجل إذا كان فيه مصلحة : " (1/348) شرح العلل " قال ابن رجب رحمه الله في
. فما كان فيه مصلحة عامة للمسلمين أولى جائز بغير نزاع ، – كانت خاصة كالقده في شهادة شاهد الزور

ومن كلام الخطيب المتقدم يتبن لنا الفرق بين الجرح الذي يقصد به النصيحة للدين وللمسلمين : **قلت**
وحماية الشريعة وحفظها صافية نقية ؛ وبين الغيبة المحرمة التي يقصد بها الوضع من أخيه والتقيص له
والازراء به فيما لا يعود الى حكم النصيحة وحماية الدين

روى أحمد بن مروان المالكي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : جاء أبو تراب النخشي إلى أبي ، فجعل
قال : . أبي يقول : فلان ضعيف وفلان ثقة ، قال أبو أيوب : يا شيخ لا تغتب العلماء . قال : فالتفت أبي إليه
. ليس هذا غيبة هذا نصيحة ، ! ويحك

إنه ليشتد علي أن أقول : فلان ضعيف فلان : وقال محمد بن بندار السباك الجرجاني : قلت لأحمد بن حنبل
. كذاب ؟ قال أحمد : إذا سكت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم

ما يقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله أن : وقال إسماعيل الخطبي : ثنا عبد الله بن أحمد قلت لأبي
يكون مرجئاً أو شيعياً أو فيه شيء من خلاف السنة ، أيسعني أن اسكت عنه أم أحذر عنه ؟ فقال أبي : إن كان
. يدعو إلى بدعة وهو إمام فيها ويدعو إليها ، قال : نعم تحذر عنه

وقال ابن المبارك : المعلى بن هلال هو ، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب فقال له بعض الصوفية : يا أبا عبد
. (، أو نحو هذا(6) !اسكت إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل ؟ : قال الرحمن تغتاب ،

وأخيراً أذكر نقاشاً حصل بيني وبين بعض الناس بعد أن حذرته من أحد المبتدعة ، وفيه إجابة عن أسئلة كثير
: من الناس

س / أريد أن أشتري شريطاً لفلان ؟

. ج / لا أنصحك بالسماع له

س/ لماذا ؟

.... ج / لأنه خالف عقيدة السلف الصالح في عدة مسائل

س/ ولكن انتفع الناس به كثيرا

ج / هذا ما يدعوني إلى أن أحذر منه أكثر من غيره

س / لماذا ؟

ج / لأن الناس اغتروا به كما حصل معك ، بما ذكرته عنه ، وصاروا يأخذون عنه كل شيء ، فمن الواجب عليّ التحذير منه ليبقى الدين صافيا نقيًا ، ولنصح المسلمين كي لا يزيغوا عن دينهم

س / إذا أسمع له وأختار من كلامه الحق وأترك الباطل

ج / لا يجوز لك أن تفعل ذلك

س / لماذا ؟

ج / لأن حالك لا يخلو من أمرين إما أن تكون طالب علم تعلم الحق من الباطل ، أو أنك لا تستطيع أن تفرق بين الحق والباطل وهذا الغالب على الناس ، فإن كنت لا تستطيع التفريق ؛ فلا يرد سؤالك هنا ، وإن كنت تستطيع التفريق فإنك لا تأمن على نفسك أن تسيطر الشبهة على قلبك ، والمسألة دين ، لا تحتمل المقامرة ، والخير الذي عنده تجده عند غير

قال معمر : كان ابن طاوس جالسا ، فجاء رجل من المعتزلة ، فجعل يتكلم قال : فأدخل ابن طاوس إصبعه في أذنيه ، قال : وقال لابنه : أي بني ، أدخل إصبعك في أذنيك ، واشدد ، ولا تسمع من كلامه شيئا ، قال معمر : يعني أن القلب ضعيف

وقال أبو قلابة وكان أدرك غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجالسوا أصحاب آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم بعض ما فاني لا - أصحاب الخصومات : أو قال - الأهواء تعرفون . ودخل رجلان من أصحاب الأهواء على محمد بن سيرين فقالا : يا أبا بكر نحدثك بحديث قال : لا ، قال : فنقرأ عليك آية من كتاب الله عز وجل ، قال : لا ، لتقومان عني أو لأقومن ، قال : فقام الرجلان فخرجا ، فقال بعض القوم : يا أبا بكر ما كان عليك أن يقرأ آية من كتاب الله عز وجل ، فقال محمد بن سيرين : إني خشيت أن يقرأ آية علي فيحرفانها فيقر ذلك في قلبي ، فقال محمد : لو أعلم أنني أكون مثل (7) الساعة لتركتهما

س / ولكنني أرى منه إخلاصا في عمله ، وتقوى

ج / الإخلاص أمر قلبي لا يعلمه أحد من الناس ، فلو أنك رأيت الخوارج الذين وصفهم النبي صلى الله عليه ومع ذلك حذر !! وسلم بكثرة الصلاة وقراءة القرآن مع اتقان قراءته حتى تحتقر عملك أمامهم ماذا كنت تقول ؟ منهم النبي صلى الله عليه وسلم ، بل وأراد قتلهم أيضا ، مع وجود الأوصاف التي ذكرتها في صاحبك من العمل الصالح والنفع الظاهر ، ولو سلمنا بإخلاصه وإخلاصه لنفسه ينفعه عند الله تبارك وتعالى ، أما نحن فيهمنا أن يبقى الإسلام صافيا نقيًا كما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن يعرفه الناس كما نزل

انظر "النهاية" (1/190) لابن الأثير ، و"لسان العرب" (2/234 ، مادة جرح) لابن منظور ، و"المصباح" (1) المنير" (ص131 ، القلم) للفيومي

(أخرجه البخاري (3344) ، ومسلم (1064) (2)

(أخرجه البخاري (6054) ، ومسلم (2591) (3)

(أخرجه مسلم (1480) (4)

(أخرجه أبو داود (4880)، وغيره، وصححه العراقي وغيره (5)

(انظر "شرح العلل " لابن رجب (1/350، 351) (6)

. انظر السنة لعبد الله بن أحمد ، والإبانة لابن بطة ، وشرح السنة للالكائي (7)

قلت : ولا ينتهي عجبي من بعض طلبة العلم الذين يكثرون من مجالسة أهل الأهواء بحجة أنهم
أم أنهم رؤوا أنفسهم أكثر نصحا! فلا أدري هل أمنوا على أنفسهم وضمنوا قلوبهم؟ يناصرونهم ،
نسأل الله أن يثبتنا على السنة وأن يرزقنا الإخلاص! لأهل البدع من السلف الصالح رضي الله عنهم ؟
في القول والعمل